

بقرينة كان وجه قتيل او بعينه كراسه اذا تخلف موته في محلة  
 منفصلة عما بله كبير ولا يعرف قائله ولا بيته بقتله او بقرينة  
 صغيرة لا عداه سوا في ذلك العداوة الدينية او الدينية  
 اذا كانت تبعث على الانتقام بالقتل او وجه قتيل وقد تفرق عنه  
 جمع كان ارد هو علي بن ابي طالب الكعبة ثم تفرقوا عن قتيل **حلق**  
**المدعي** بكسر العين علي قتل اعداء النفس ولو بالقصة كما مره اودي  
**حسين** بيمين السوية ذلك في الصحيحين ولا يشترط موالاتها  
 فلو حلفه القاضي حسينا يمينا في حسمها لو ما صح لانا الايمان  
 ما حسم الحلق والجمع يجوز تفرقها كما اذا شهد الشهود تفرقوا  
 ولو حلف الامة ان يكونوا معا في اوقات علي ما حسم ولو كان  
 الولي المقسم با ايمان الامة لم يمين وارثه بل يتاقي لانا الايمان  
 كالحجة الواحدة ولا يجوز ان يستحق احد شيئا يمين غيره وليس  
 كما لو قام شرط البيعة ثم مات حيث يعزم وارثه اليه الشرط الثاني  
 ولا يتاقي لان شهادة كل شاهه مستقلة اما اذا تمت ايمانه قبل  
 موته فلا يتاقي وارثه بل يحكم له كما لو قام بيعة ثم مات واما وارث  
 المدعي عليه فيسبى علي ايمانه اذا تخلف موته الايمان وكذا ابي  
 المدعي عليه لو عزل القاضي او مات في خلافها وولي غيره والفرق

بين

بين المدعي والمدعي عليه ان يمين المدعي عليه للشرع لنتفذه  
 بنفسها ويمين المدعي للاشياء فتتعلق على حكم القاضي لا  
 والقاضي الثاني لا يحكم بحجة اقيمت عنه الا اول ولو كان للقتيل  
 وامرته خاصة انسان فاكثروا زعمت الايمان المنسبون عليهم بحسب  
 الامر لان ما ثبت بايمانهم يقتسم بينهم علي فرايض الله تعالى  
 ان تكون الايمان كذلك وخرج بقولنا خاصة ما لو كان هناك  
 وارث غير حارب وشريكه بيت المال فان الايمان لم يوزع بل يحلف  
 الخاص حسينا يمينا كما لو حلف بعض الورثة او غاب حلف  
 الحاضر حسينا يمينا وهل تقسم الايمان بينهم علي اصل قدر  
 الفريضة او علي الفريضة وعدولها وجران اصغر ما لا ياتي  
 الثاني في زوج وام واختين لا بواختين لام اصلها ستة  
 وتقول في عشرة فيحلف الزوج خمس عشرة ولا واخت لا ب  
 عشرة ولا واخت لام خمسة والام خمسة ويجوز المنكر ان لم  
 تقسم صحبة لانا اليها لا تتعصب ولا يجوز اسقاطه ليد  
 ينقص نصيب العساقه فلو كان ثلاثة بنين حلفوا لارثهم سبعة  
 عشر اربعة وامر بواختين يمينا ولو حلف احد الوارثين  
 حلف الوارث الاخر حسينا واحدة حصته لانا الدينية لا يستحق